

145492 - كيف كان عمل نساء الصحابة ، وأمهات المؤمنين ؟

السؤال

لو سمحت نريد أن نعرف عن عمل نساء الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابيات كيف كان طبيعة عملهن ؟

الإجابة المفصلة

أولا :

الأصل بقاء المرأة في مسكنها ، فهو قرارها ومحل عملها ، لا تخرج منه إلا لحاجة ، قال الله تعالى : (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) الأحزاب / 33 . وهو خطاب لأمهات المؤمنين أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، ويدخل معهن فيه نساء المؤمنين بالزوم ، وبمقتضى التأسي والاقتداء .

فإنه إذا أمر أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهن الطاهرات المطهرات الطيبات ، بلزوم بيوتهن ؛ فغيرهن مأمورات من باب أولى .

قال

علماء اللجنة :

”

ليست الآية خاصة بنساء النبي صلى الله عليه وسلم ، بل هي عامة لجميع نساء المؤمنين ، إلا أنها نزلت في نساء النبي صلى الله عليه وسلم أصالة ، ويشمل سائر نساء المؤمنين حكمها ، فجميعهن مأمورات أن يلزمن بيوتهن ” انتهى .

“فتاوى اللجنة الدائمة” (17 / 222)

وعلى ذلك كان نساء الصحابة رضي الله عنهم ، لا يخرجن إلا للحاجة ، فكأن كما قال عمر رضي الله عنه في قوله تعالى : (فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ) . قال : ” ليست بسَلْفَعٍ من النساء – وهي الجريئة – ، خَرَّاجَةٌ ولا لَاجَةٌ ، واطعة ثوبها على وجهها ” “تفسير الطبري” (19 / 559)

وصححه الحافظ ابن كثير في “تفسيره” (6/228) .

فكن

رضي الله عنهن على تمام الرضا والقبول في أمور دينهن وأمور دنياهن .

ثانيا :

أما

نساء النبي صلى الله عليه وسلم فقد اقتصرن أعمالهن على خدمة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته ، والقيام بواجب الضيافة إذا حل به أضياف ، ولم يكن يخرجن من بيوتهن لعمل ولا لغيره إلا للصلاة ، أو ما لابد منه من الحاجات .

روى

البخاري (4785) ومسلم (2170) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
خَرَجْتُ سَوْدَةً بَعْدَمَا ضَرَبَ الْحِجَابُ لِحَاجَتِهَا ، وَكَانَتْ امْرَأَةً
جَسِيمَةً لَا تُحْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا ، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
فَقَالَ : يَا سَوْدَةُ ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَحْفَيْنَ عَلَيْنَا ، فَأَنْظِرِي
كَيْفَ تَخْرُجِينَ ؟ قَالَتْ : فَأَنْكَفَأْتُ رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَسَّى وَفِي يَدِهِ
عَرَقٌ (وَهُوَ الْعَظْمُ الَّذِي عَلَيْهِ بَقِيَّةُ لَحْمٍ) ، فَدَخَلْتُ
فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي فَقَالَ لِي
عُمَرُ كَذَا وَكَذَا . قَالَتْ : فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ ثُمَّ رَفَعَ عَنْهُ
وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ فَقَالَ : (إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ
لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ) .

قال

هشام - يعني ابن عروة ، أحد الرواة : " يعني البراز " .

قال

النووي رحمه الله :

”

مُرَادُ هِشَامَ بِقَوْلِهِ : (يَعْني الْبَرَّازُ) تَفْسِيرُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ) أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ

فَقَالَ هَسَامُ : الْمُرَادُ بِحَاجَتِهِنَّ الْخُرُوجُ لِلْعَائِطِ , لَا لِكُلِّ
حَاجَةٍ مِنْ أُمُورِ الْمَعَاشِ " انتهى .

ثالثا :

وأما عامة نساء الصحابة : فكن يقمن بالخدمة في بيوتهن ، وقد يخرج بعضهن لمعاونة
أزواجهن في بعض المصالح ، عند الحاجة إلى ذلك .

فقد

اقتصرت عمل المرأة المسلمة في الصدر الأول على بيتها ، تؤدي حق زوجها ، وتراعي مصالح
أبنائها وبناتها ، وتقوم بأعمال البيت ، وقد تحتاج إلى الخروج لمساعدة زوجها في
عمله ، فإذا خرجت خرجت في حجابها محتشمة حيية عفيفة ، فإذا انقضت حاجتها التي خرجت
لأجلها عادت إلى مسكنها ، وزاولت فيه أعمالها .

رابعا :

رويت عدة وقائع وصور ، لأحوال احتاجت فيها نساء الصحابة للخروج ، فخرجن
:

*

روى مسلم (1483) عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : طَلَّقْتُ
خَالَتِي فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَ نَحْلَهَا فَرَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ ،
فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (بَلَى ،
فَجِدِّي نَحْلَكَ فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا) .

قال

النووي رحمه الله :

”

هَذَا الْحَدِيثُ دَلِيلٌ لَخُرُوجِ الْمُعْتَدَّةِ الْبَائِنِ لِلْحَاجَةِ ”
انتهى .

راجع ضوابط خروج المرأة للعمل إجابة السؤال رقم : (106815)

وروى الحاكم (6776) عن عائشة رضي الله عنها قالت : كَانَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ امْرَأَةً صَانِعَةً الْيَدِ ، وَكَانَتْ تَدْبِغُ وَتَحْرُزُ ، وَتَصَدِّقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ " . وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

*

روى البخاري (5224) ومسلم (2182) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : " تَرَوْنِي الرَّبِيرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ غَيْرَ نَاضِحٍ وَغَيْرَ فَرَسِهِ ، فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأَحْرِزُ غَرْبَهُ (أَخِيضُ دَلُوهُ) وَأَعْجِنُ ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَحَبُّ ، وَكَانَ يَخْبِرُ جَارَاتِي مِنَ الْأَنْصَارِ وَكُنَّ نِسْوَةً صِدْقٍ ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الرَّبِيرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِي ، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلُثِي فَرَسَخٍ " .

قالت أسماء في آخر الحديث : " حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي " .

قال

النووي :

"

هَذَا كُلُّهُ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَالْمَرْوَعَاتِ الَّتِي أَطَبَقَ النَّاسُ عَلَيْهَا ، وَهُوَ أَنَّ الْمَرْأَةَ تَخْدُمُ رَوْحَهَا بِهَذِهِ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ وَنَحْوَهَا مِنَ الْخَبْزِ وَالطَّبْخِ وَغَسْلِ الثِّيَابِ وَغَيْرِ ذَلِكَ " انتهى .

*

روى البخاري (1652) عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا (الْبَكَارِ) أَنْ يَخْرُجْنَ ، فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَتَرَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ ، فَحَدَّثَتْ أَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَرَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، وَكَانَتْ

أُخْتِي مَعَهُ فِي بَيْتِ عَزَّوَاتٍ ، قَالَتْ : كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى
(الجرحي) وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى ... " الحديث .

وروى مسلم (1812) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
" عَزَّوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ
عَزَّوَاتٍ أَخْلَفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ ، فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ وَأُدَاوِي
الْجَرْحَى وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى " .

وروى الطبراني في "الكبير" (6276) عنها : " وكانت زينب تغزل الغزل ، تعطيه سرايا
النبي صلى الله عليه وسلم يخيطون به ويستعينون به في مغازيهم " .

*

وكان فوق ذلك عملهن الشرعي من تعليم النساء أمور دينهن ، فالتى تعلم تعلم التى تجهل
، وقد قال الله عز وجل لنساء نبيه صلى الله عليه وسلم : (وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَى
فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا
خَبِيرًا) الأحزاب / 34

وقد

كن يجئن لرسول الله صلى الله عليه وسلم يسألنه عن أمور دينهن .

روى

البخاري (7310) ومسلم (2634) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَتْ
امْرَأَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ
يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ :
اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا) فَاجْتَمَعْنَ
فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّمَهُنَّ
مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ .

والله أعلم .